

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٢٢ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بكلية الطب البيطرى - جامعة أسيوط :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٤ على الحل :

وعلى موافقة السيد الأستاذ محافظ أسيوط بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٣ على الحل :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرارات

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بكلية الطب البيطرى - جامعة أسيوط لعدم مزاومتها لأى نشاط منذ نشأتها عام ١٩٩٧

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٤/٤/٣

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية